

كتاب النكاح من صحيح البخاري للشيخ ابن عثيمين 31

محمد بن صالح العثيمين

دفن إسماعيل قال حدثني مالك عن عبد الله ابن أبي بكر عن عمرة بنت عبد الرحمن ان عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم اخبرتها ان رسول الله صلى الله عليه وسلم - 00:00:17

فكان عندها وانا سمعت صوت رجل يستأذن في بيته فقلت يا رسول الله هذا رجل يستأذن في بيته فقال النبي صلى الله عليه وسلم اراه فلانا لعمي حفصة من الرضاعة قالت عائشة لو كان لو كان فلان حيا لعمها من - 00:00:29

الرضاعة دخل علي فقال نعم الرضاعة تحرم لا حدثنا مسدد قال حدثنا يحيى عن شعبة عن قتالة عن جابر عن جابر ابن زيد ابن عباس قال كان كان للنبي. قيل. قيل للنبي صلى - 00:00:50

الله عليه وسلم الا يتزوج ابنة حمزة؟ قال انها ابنة اخي من الرضاعة وقال بشر ابن عمر حدثنا شعبة. حمزة ابن عم الرسول صلى الله عليه وسلم فهو عم واخوه ما وضعه - 00:01:10

وقال بشر ابن عمر حدثنا شعبة قال سمعت قتادة قال سمعت قتادة قال سمعت جابر ابن زيد لا حدثنا اتي هنا بالتحديث من قتادة لازالة وهم التدريس وقد مر علينا قبل ذلك ان كل حديث عن عنه قتادة في الصحيحين فهو - 00:01:27

متصل نعم حدثنا الحكم ابن نافع قال اخبرنا شعيب عن الزهري قال اخبرني عروة ابن الزبير ان زينب ابنة ابي سلمة اخبرته انها حبيبة يا ام حبيبة بنت ابى سفيان اخبرتها انها قالت ان - 00:01:55

قالت يا رسول الله انك اختي من بنت ابى سفيان فقال وتحببى ذلك فقلت نعم لست لي لست لك بمخالية واحب من شاركتى واحب من شاركتى في اختي فقال النبي صلى الله عليه وسلم - 00:02:17

ان ذلك لا يحل لي قالت فانا نحدث انك تريد ان تنكح بنت ابى سلمة قال بنت بنته قالت ام سلمة؟ قلت نعم. فقال لو انها لم تكن ربيبتي في حجر ما حلت لي - 00:02:38

لها نهال ابنة اخي من الرضاعة ارضعني وابا سلمة ثوبية فلا تعرضن علي بناتكن ولا اخواتكن قال عروة وثوبية مولاة لابي لهب وكان ابو لهب اعتقها فارضعت النبي - 00:02:55

الله عليه وسلم فلما مات ابو لهب ابو لهب بعض اهله الرحيبة. مم. قال له ماذا لقيت قال ابو لهب لم القى بعدكم غير اني هذه بعثاقتي ثوبية. الله اكبر - 00:03:13

طيب اولا هذا الحديث فيه عبر اولا سؤال هذه المرة المرأة ان يكون لها ذرة ومن اقاربها لماذا للخيل الذي يحصل لها في كونها تحت النبي صلى الله عليه وسلم - 00:03:30

هذه ام سلمة رضي الله عنها بل ام حبيبة قالت يا رسول الله ينكح اختي بنت ابى سفيان فتعجب النبي عليه الصلاة والسلام كيف تطلب ان ينكح اختها فت تكون ذرة له - 00:03:53

ولهذا قال او تحببى ذلك قالت نعم وفي هذا دليل على ان الانسان الجاهل ليس كالعادۃ فان عرض المرأة الشيء المحرم على الرسول عليه الصلاة والسلام لا شك انه منكر - 00:04:12

وام حبيبة الان عرضت عليه شيئا محرم وهو نكاح اختها لكنها كانت جاهلة وفيه ايضا دليل على جواز عدم الرد الفوري للمصلحة واستعلام الحال لقوله او تحببى ذلك فان هذا مما يدعوا الى العجب - 00:04:34

انسى طلب امرأة من رجلها من زوجها ان يتزوج عليها ذرة ومن اقاربها ايضا وبينت رضي الله عنها اه انها ليست بمخيبة للرسول عليه

الصلوة والسلام يعني لست بخالية في زوجات اخرى - 00:05:00

فالضرة كما كانها تقول الظرف لازمة لي على كل حال وما دام لازمة فاختي احب من غيرها ولهذا قالت واحب من شاركتني في خير اخته ولهذا عند العامة الان يقولون - 00:05:19

الرجل اذا تزوج امرأة على امرأة الاولى قادمة جدا وربما تزعل عليها فان تزوج ثانية فرحة وهان عليه الامر نعم مشكل على كل حال ولا يمكن تزوج رابعة يكون احسن - 00:05:36

طيب على كل حال يا ام ام حبيبة تقول انا لست منفردة بك لي ضرات واختي احب من شاركتني في الخير فيبين الرسول صلى الله عليه وسلم ان ذلك لا يحل له - 00:05:58

وفي هذا دليل على كمال عبوديته لله عليه الصلاة والسلام الله تعالى صلى الله عليه وسلم وانه كفирه مكلف في العبادات وان العبادات لا يمكن ان تسقط عن احد خالفا لما يقوله - 00:06:12

بعض الصوفية الذين يدعون انهم اولياء لله يقولون نحن اولياء تسقط عنا التكاليف لا تجب علينا الصلاة ولا الزكاة ولا الصيام ولا الحج ولا يحرم علينا شيء من المحرمات حتى انه يقال لي ان بعضهم في افريقيا - 00:06:29

يتزوج خمسين زوجة ولا يبالي ما دام هذا صحيحا ادم والله انا سمعت هذا من بعض اخوانا في مكة خمسين زوجة ليش؟ قال انا مرفوعة من القلم لانه وصل الى الغاية - 00:06:55

يقولون والعياذ بالله هذه العبادات وسائل واعبد ربك حتى يأتيك اليقين اذا وصلت الى درجة اليقين خلاص سقط عنه في التكليف تو اللي تبي لا تصلني ولا تزكي ولا تصوم ولا تحج - 00:07:18

وزني واشرب الخمر وكل شيء والعياذ بالله فالرسول صلى الله عليه وسلم على العكس من هؤلاء والعياذ بالله يؤمر وينهى ويمثل صلوات الله وسلامه عليه ولهذا قال ان ذلك لا يحل لي - 00:07:35

قلت فانا نحدث انك تريد ان تنكح بنت ابي سلمة قال بنت ابي سلمة قلت نعم قال انها لو انها لم تكن طبيبة بحجز ما حلت لي - 00:07:55

كيف كانت طبيبة حجره نعم لان الرسول تزوج من ام سلمة وبنتها التي من زوجها ابي سلمة معها في حجم النبي عليه الصلاة والسلام قال لو لم تكن في حجر - 00:08:12

ما حلت لي انها لبنة اخي من الرضاعة فصار في تحريمها سببان السبب الاول انها طبيبة والسبب الثاني انها بنت اخيه فهو عمه ارضعني وابا سلمة روبية وبهذه جارية لابي لهب - 00:08:31

كان من امرها ما ذكره عروة رحمة الله قال كان ابو لهب اعتقى فارضعت النبي صلى الله عليه وسلم فلما مات ابو لهب قرينه بعض اهله بشر حبيبة اي بشر حال والعياذ بالله - 00:09:01

فقال ماذا لقيت قال ابو لهب لم القى بعدكم في بعض الالفاظ خيرا غير اني سقيت في هذه بعثة ثوبية بهذه تقي من ابهامه بعثة بوبيضة لما حررها وكانت قد ارضعت النبي عليه الصلاة والسلام - 00:09:15

والله اعلم يمص ابهامه كما يمص الطفل الثدي لقي بها وهذا من بركة النبي عليه الصلاة والسلام والا فانه اي ابا لهب لا يستحق ان يسقى ويأتي ان شاء الله بقية لان فيه فوائد اكتر من هذا - 00:09:44

فيه دليل على انه قد يجتمع سببان موجبان لحكم تؤخذ اي نعم انه قد يؤخذ اه انه قد يثبت الحكم بسبعين ما عارض عليه من قيل ان انه سيأخذها سيتزوجها - 00:10:09

مم لا لانها فعل هذا على انه قد يجتمع في حكم واحد. طيب وهذا كاجتماع البيتين في على واحد يعني مما يزيد الامر قوة طيب وفي ايضا في الحديث ان الكافر - 00:10:42

قد يخفف عنه بعمل الخير لكن هذا خاص فيما اصل من الذين لهم علاقة بالنبي صلى الله عليه وسلم نعم مم تقية في هذا طيب هذه الاشارة قالوا ان ان هذه - 00:11:15

فيه نقرة تحت الابهام هنا ولا مهي موجودة عندكم هم في نقرة صغيرة جداً ها تحت الابهام ها عند الكوع عند الكون او انها التي بين السبابه والابهام يعني قيل انها هذه - [00:11:43](#)

الحفرة وقيل انها هذه ها طيب هذا الان اللي بين الابهام والسبابه نقرة طيب لكن يمكن السمين ما في شي طيب او هذي ايضا نقرة اللي على عند الكون - [00:12:12](#)

يعني انه سقي بهذه ها قال العلماء وهو كنایة عن حقاره ماسكين وقلته لان هذا قليل جداً وش يعني لو تحط ماء هنا ها ها ما ندرى عنها ها فسر في الحديث في لفظ اخر - [00:12:32](#)

انه اشار الى هذا طيب ها ابداً لا مرة واحدة الحديث انه مرة واحدة لانك اصدقتيت ولم يقل اسقى فرق بين هذا وهذا دائمًا ما هو صحيح نعم الدرس الجديد - [00:13:02](#)

فهذا منقطع ولا عبرة به ولكن الصحيح ان هذا ممكناً هذا ابو لهب خف عنده مع انه كافر نعم كاينة تعتبر بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله والصلوة والسلام على رسول الله - [00:13:36](#)

قال رحمة الله تعالى باب من قال لا رضي بعد حولين لقوله تعالى حولين كاملين لمن اراد ان يتم الرضاعة وما يحرم من قليل الرضاع وكثيره حدثنا ابو الوليد قال حدثنا شعبة عن ابيه عن مسروق عن عائشة رضي الله عنها - [00:13:58](#)
ان النبي صلى الله عليه وسلم دخل عليها وعندها رجل فكانه تغير وجهه كره ذلك فقالت انه اخي قال انظرن من اخوانك فانما الرضاعة من الماجاعة هذا الباب تضمن ترجمتين - [00:14:21](#)

الاولى لا رظاء من قال لا رضاع بعد حولين من قال لا رضاع بعد حنين وهذه الترجمة تشير الى ان هناك قولًا لاهل العلم ان الرضاعة مؤثر بعد الحولين وهو كذلك - [00:14:39](#)

الثانية الترجمة الثانية وما وما يحق وما يحرم من قليل الرضاع وكثيره بهذه الترجمة افاد ان الرضاعة محرم كما افاده الحديث الذي سبق انه يحرم من الرضاعة او الرضاعة تحرم - [00:15:03](#)

ما تحرم الولادة فيثبت بالتحريم من احكام النسب اربعة احكام فقط اربعة احكام فقط وانا في الدرس الماضي مشينا على اننا نمر البخاري امراً لكن نظراً لأهمية هذه البحوث نحب ان نشرحها بعض الشيء - [00:15:25](#)

يثبت بالرضا من احكام النسب اربعة تحرم النكاح والمحرمية وجواز النظر الخلوة جواز النظر والخلوة نعم هذى اربع اشياء النكاح المحرمية توازن النظر جواز الخلوة اما غيرها من احكام النكاح فلا تثبت - [00:15:49](#)

الارث والنفقات والصلة وغيرها فانها لا تطلب الوباء ما يثبت الا هذه الاحكام الاربعة فقط ثانياً من قال الاربعة بعد حولين وهذا هو المشهور عند اكثراً اهل العلم انه لا رضاع بعد الحولين يعني ان الرضاع بعد الحولين لا يؤثر - [00:16:33](#)

ولو رضع مئة مرة واستدلوا بالحديث الذي رحمك الله انما الرضاعة من الماجاعة انما رضاعة من الماجاعة يعني لا تكون الرضاعة رضاعة الا اذا كانت من الماجاعة يعني انها واقية واقية من الماجاعة تقي من الماجاعة وتتنفع الطفل - [00:17:03](#)

ويجوع اذا فقدها لانه لا يأكل هذا معنى من الماجاعة ول الحديث لا رضاعه الا ما انجذ العظم وكان قبل الفطام وما بعد ذلك فلا اثر لهم وهذه المسألة ائتلاف فيها اهل العلم - [00:17:29](#)

على ثلاثة اقوال القول الاول انه لا رضاع بعد الحولين او الفطام القول الثاني ان الرضاعة مؤثر مطلقاً هكذا يا بخاري القول الثالث انه مؤثر عند الحاجة بهذه اقوال الخلاف - [00:17:50](#)

اما الذين قالوا انه لا يؤثر الا ما كان قبل الحولين وقبل الفطام فاستدلوا بهذا الحديث الذي اشارنا اليه البخاري ان من الرضاعة من الماجاعة وبالحديث الذي اخرجه اهل السنن - [00:18:16](#)

لا رضاعه الا ما انشد العظم وكان قبل الفطام وبان النبي صلى الله عليه وسلم قال اياكم والدخول على النساء قالوا يا رسول الله ارأيت الحمو قال الحمو الموت ولو كان الرضاع او اي رضاع الكبير - [00:18:32](#)

محرماً فكان الرضا مزيناً لهذا الامر ولقال النبي عليه الصلاة والسلام الحمو ماشي يرضى - [00:18:51](#)